

هل يجوز للفتاة أن تتزوج من رجل لا يصلي إذا عازمت على هدايته؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز للفتاة أن تتزوج من رجل لا يصلي وهي عاقبة للعزم على اقناعه وتحديد طاعة الله اليه. لا يجوز وهذا ولا يصح العقل لا يصح العقل امرأة مسلمة على رجل لا يصلي يعني يترك الصلاة متعمداً لأنه كان في الطيب. والله تعالى يقول - [00:00:00](#) لا ترجوهم للكفار لا هم محلين لهم ولا هم يحلون لهم. قال تعالى ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم آآ العبد وبين الشرك والكفر ترك الصلاة فلا يصح عقد عقد النكاح بالكافي على مسلمة سواء كان كافراً أصلياً أو - [00:00:20](#) وكافراً مرتداً والذي يترك الصلاة متعمداً هذا كافر مرتد وأما أنها تقول أنها عازمة على أن ترغبه في الصلاة. نعم. هذه أمنية الواجب أنها تشترط عليه قبل العقد أن يقيم الصلاة فإذا أقام الصلاة فإنها يعقد لها عن أما إذا لم يتم الصلاة - [00:00:40](#) فإنه لا يعقد لها - [00:01:00](#)